وارسلت الى الخلق كافة وقد ورد في آثار كثيرة عن السلف
ان جمعا من الجن كانوا يقرءون القرآن عليهم ويتعلمون
العلم وبالجملة التكليف شرطه العلم فما علموه لزمهم وما لا
فلا انتهى كلام السبكي وفي فروع الحنابلة انهم مكلفون
في الجملة وان كافرهم في النار ومؤمنهم في الجنة اي
وهو ما ذهب اليه جمهور العلماء حتى ابو حنيفة رضي الله
عنه خلافا لما نقل عنه انه لا ثواب لهم الا النجاة من النار
ثم يكونون ترابا انتهى وان ثواب مؤمنهم كثوابنا ثم
اطال الكلام في كثير من فروع فقهية وغيرها تتعلق
بهم وبه كالذي مر عن السبكي يعلم الجواب عن قول
السائل ويعلمون ويتعلمون احكام الشرع ويكتبون
ويصلون ويتطهرون وما الذي يجب على الآدمي
التزوج منهم الخ وجوابه اذا ثبت انهم مكلفون تكليفنا
جرت عليهم الاحكام الجارية علينا في العبادات والمعاملات
والنفقة على الزوجات علينا لهم اذا صح النكاح
منهم على القول الضعيف اذ الاصح انه لا يصح نكاح آدمي
جنية كعكسه لانهم غير جنسنا فهم بمثابة بقية الحيوانات
وقد وقع لنا في ابتداء الطلب ان بعض مشايخنا ممن جمع
العلم والصلاح قرر صحة انكحتهم فتوقفنا فيه وبحثنا
معه في ذلك ثم جاءنا يوما فقال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم البارحة في النوم فسألته عن ذلك فقال
لي لا يحل نكاح البقرة اي فلا يحل نكاحهم لانهم من
غير الجنس ويؤيد ذلك قوله تعالى ممتنا علينا والله

جعل

جعل لكم من انفسكم ازواجا فلو جاز التزوج منهم
لفات ذلك الامتنان فعلم ان الاية دالة بحسنها على
عدم صحة نكاحنا منهم فهو المعتمد وسيل نفع الله
به عن قوله تعالى والقمر اذا اتسق ما هو اتساقه فانا
احيانا ما نرى الهلال حتى يمضي من الشهر ثلاث
ليال ونحوها وفي اوساط الشهر يعمل الصحو احيانا
فاذا عرفنا اتساقه متى يكون عرفنا قوله اذا احمل
الغيم في زمن الربيع فبينوا لنا بيانا واضحا اجاب
بقوله معنى قوله تعالى والقمر اذا اتسق استوى واجتمع
وتكامل ومن ثمة قال الفراء اتساقه امتلاؤه
واجتماعه واتساقه ليلة ثلاثة عشر واربعة عشر
الى ست عشرة واذا كان هذا معنى الاتساق لم يوجه
قول السائل فانا احيانا الخ وسيل نفع الله به عما
لفظه بين لنا تفسير في قوله تعالى انا انشأناهن انشاء
فجعلناهن ابكارا عربا اترابا لاصحاب اليمين حكاية
عن الحديث انهن اللاتي قبضن عجائز خلقهن الله
بعد الكبر عذارى تجعلها عذرا متعشقات على ميلاد
واحد افضل من الحور العين كفضل الظهارة على
البطانة وانهن لاصحاب اليمين موافقا لظاهر الاية
هل هن مختصات باصحاب اليمين والحور العين
بالمقربين او الاعتبار بالاكثرية فاجاب بقوله
لفظ هذا الحديث لم اره وانما الذي رأيته ما اخرجه
كثيرون منهم عبد بن حميد والترمذي والبيهقي عن انس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)